



الجهة الوطنية للسياحة رئاسة مجلس الوزراء هيئة رعاية شؤون الحج والعمرة

خطة عمل - موسم ١٤١٧ هـ

أولاً: هيئة رعاية شؤون الحج والعمرة

إن هيئة رعاية شؤون الحج والعمرة تتبع للأمانة العامة لمجلس الوزراء وهي المرجع الصالح والوحيد للتعاظمي بجميع أعمال الحج والعمرة والتنسيق مع الجهات المختصة كل حسب اختصاصه.

ثانياً: شركات السفر

هي الشركات السياحية من الفئة الأولى، والمرخصة وفقاً للتوانين والأنظمة السارية المفعول في لبنان، والمسجلة لدى هيئة رعاية شؤون الحج والعمرة في لبنان.

ثالثاً: شروط عمل الشركات في موسم الحج

مواكبة للتطور المستمر في أنظمة الحج المعتمدة من وزارة الحج والعمرة في المملكة العربية السعودية، وسعياً لضمان أفضل الخدمات، يتوجب على شركات السفر الراغبة بنقل الحجاج التقدم من الهيئة بالمستندات التالية وذلك عند بداية كل موسم:

✓

- ١- شهادة تسجيل.
- ٢- إذاعة تجارية.
- ٣- شهادة IATA.
- ٤- إفادة وقوعات من السجل التجاري.
- ٥- رخصة سياحية فئة أولى.
- ٦- إفادة سياحية صالحة لغاية ٢٠٢٦/١/١٥ كحد أدنى.
- ٧- اخراج قيد إفرادي عائد لصاحب الشركة والمندوبين.
- ٨- السجل العدلي لصاحب الشركة والمندوبين وللمفوض بالتوقيع.
- ٩- كتاب من الشركة يتضمن أسماء الإداريين المعتمدين لدى الشركة مع بيان قيد إفرادي وسجل عدلي حديث لكل منهما.
- ١٠- إفادة تسجيل الشركة لدى الضمان الاجتماعي.
- ١١- نسخة عن التسجيل لدى وزارة المالية.
- ١٢- براءة ذمة عن الموسم السابق.
- ١٣- عقد تنازل وقبول تنازل بين شركتين حسب النموذج المعتمد موقع ومختوم من قبل الشركتين المعنيتين ومصدق أصولاً لدى الكاتب العدل، على أن تكون الشركتين على مستوى واحد من برنامج الخدمة المعتمد، وأن يكون حجاج الشركتين من مذهب واحد، ويتم تطبيق هذا العقد في حال عدم الحصول على العدد المطلوب من الحجاج. ويبقى للهيئة حق قبول أو رفض هذا العقد.
- ١٤- إيداع مبلغ نقدي \$40,000 في مصرف لبنان حساب "رئاسة مجلس الوزراء /هيئة شؤون الحج / مكاتب السفر" على ان تخصص من مجموع المبلغ المتوجب على الشركة بعد صدور أسماء الحجاج .
- ١٥- إفادة بنكية تثبت ان للشركة حساب جاري لدى مصرف لبناني.
- ١٦- اي مستند آخر قد تطلبه الهيئة تبعاً لضرورات العمل.
- ان كافة المستندات السابقة هي في سبيل ضبط ومراقبة عمل الشركات والتثبت من قانونيتها وفق الأنظمة المعتمدة، تمهيدا لمحاسبتها، مكافأة أو عقوبة، تبعاً لالتزامها بالبرامج المقدمة للهيئة
- لا تعتمد الشركة إلا بعد موافقة إدارة الهيئة، وإستلامها كلمة المرور الخاصة بها على موقع الهيئة الإلكتروني - قسم الحج.

- التعامل مع الهيئة مباشرة أو تعيين مندوبين من قبل الشركة بموجب كتاب موقع ومختوم من قبل الشركة، على أن يبقى التعامل مع الهيئة من جانب صاحب الشركة أو المفوض بالتوقيع قانوناً، أما بالنسبة للمندوبين المعيّنين من قبل الشركة والحائزين على موافقة الهيئة فتتحدد صلاحياتهم باستلام وتسليم المستندات العائدة للشركة فقط.

رابعاً: عقب قبول الشركة من قبل الهيئة، تقدم المستندات التالية في مهلة أقصاها ٥ أيام :

١. برامج الشركة المتضمنة تفصيلاً للخدمات والكلفة التي تقدمها ويحق لكل شركة تقديم برامج مختلفة الفئات بشرط تحديد الكلفة المالية لكل برنامج مع التعهد بعدم طلب أي زيادة من الحاج وتحت أي مسمى ويجب أن تكون الأماكن المخصصة لسكن الحجاج مطابقة للمواصفات المحددة من قبل وزارة الحج والعمرة ولا سيما لجهة الصحة والنظافة والسلامة العامة.
٢. تقديمات الشركة للحجاج بدءاً من مرحلة تقديم الطلبات حتى العودة بعد أداء فريضة الحج.
٣. المسار المعتمد من قبل الشركة، ذهاباً وإياباً حسب المسارات المعتمدة في المسار الإلكتروني وفقاً للبرنامج المعتمد من قبل الشركة في مكة والمدينة .
٤. توصيف السكن في مكة، المنطقة، نوع السكن (فندق/ مبنى نظام فندق/ مبنى نظام شقق)، نظام التسكين، وذكر الخدمات المقدمة من قبل الشركة في السكن.
٥. توصيف سكن المدينة، المنطقة (مركزية/ خارج المركزية)، تصنيف الفندق، نظام التسكين، الخدمات.
٦. نظام الطعام في كل من مكة والمدينة (نظام وجبات، نظام بوفيه أنتركونتيننتال/ عادي/ نظام وجبات).
٧. تحديد ما إذا كانت الأضاحي مشمولة بالبرنامج.
٨. تحمل الشركة مسؤولياتها كافة، تجاه الهيئة والحجاج المسجلين لديها بموضوع المساكن والمخيمات والحجوزات والنقل وغيرها وفقاً للبرنامج المعتمد والمقدم للهيئة.
٩. تحمل الشركة أي تكاليف أو أعباء أساسية أو إضافية تتطلبها رحلة الحج.
١٠. تحمل الشركة النتائج المباشرة وغير المباشرة في حال الإخلال بخدمة الحجاج في المملكة العربية السعودية.

خامساً: طلبات الحج

١. تقديم طلب أداء فريضة الحج حق لجميع المسلمين اللبنانيين والفلسطينيين اللاجئين في لبنان.
٢. عند اكتمال انتساب الشركة لدى الهيئة يمكنها استقبال طلبات الحج بشكل إفرادي من قبل أصحاب العلاقة وتقديمها للهيئة ضمن المهل المحددة حسب التعاميم.
٣. تقدم جميع طلبات الحج دون استثناء في مكاتب الشركات المعتمدة وترفع للهيئة حسب الية ارسال الطلبات على أن يكون حجاج الشركة من مذهب واحد، ويستثنى من ذلك بعض الحالات الخاصة الفردية بناءً على رغبة الحاج وإقرار منه وموافقة الهيئة لاحقاً.
٤. يقدم طلب أداء فريضة الحج ممن أتم الثامنة عشر (١٨) من العمر بتاريخ تقديم الطلب.
٥. يمكن تقديم طلب أداء فريضة الحج لمن هم دون الثامنة عشر (١٨) على أن يكونوا بصحبة أحد ذويهم ويكون سفرهم مرتبطاً بسفر ذويهم.
٦. يحق للأزواج ربط طلباتهم في حال لم يكن سبق لأحدهما الحج سابقاً.
٧. يجب على المحارم السفر سوياً.
٨. يحق لكل شركة مستوفية للشروط العامة أن تصطحب أحد أصحابها بالإضافة إلى رجال الدين والأطباء وأصحاب الحملات والمساعدين والمعرفين.
٩. لا يحق لأفراد طاقم الشركة، (مسؤول الشركة، الطبيب، رجل الدين، معرف، مساعد) تقديم طلب ربط أزواج أو حالات استثنائية أو خاصة لاصطحاب محارم.
١٠. وجوب استحصل كل رجل دين أو معرف على إفادة من مرجعيته الدينية.
١١. كل شخص يتم اختياره للحصول على تأشيرة حج يعتبر كالذي سبق له الحج، إلا لسبب موجب وقاهر، شرط إبراز المستندات المثبتة للحالة الطارئة التي أدت الى امتناعه عن السفر، أما بالنسبة للتعويضات المالية فتحتسب كما يلي:
- في حال حصول الطارئ قبل توقيع عقود الخدمات أو الالتزام بأي موجب عبر المسار الإلكتروني، يعاد له كامل المبلغ المسدد.
- أما إذا حصل الطارئ بعد إجراء التعاقدات أو أي التزام عبر المسار ، فيتحمل طالب الإلغاء جميع المصاريف المدفوعة.
١٢. يلغى كل طلب يتبين بعد التدقيق عدم تطابق البيانات المسجلة فيه مع القیود المبرزة أو أي خطأ في المعلومات المدونة على الطلب ومن ضمنها رقم هاتف الحاج و يرفض أي طلب غير مكتمل المستندات.

ح

سادساً: طاقم الشركة

- ١- عند استيفاء شروط النجاح للشركة يتوجب عليها تقديم حملاتها مع أفراد طاقم العمل ضمن طلبات الحجاج .
- ٢- يجب أن يتم اختيار المعرفين ضمن الطاقم ممن سبق لهم المشاركة في الحج بصفة مساعد لثلاث مواسم على الأقل، وذلك باستثناء رجال الدين والأطباء .
- ٣- يتم اختيار رجال الدين والمعرفين والمساعدين بمعدل واحد لكل ستة عشر /١٦ حاجاً على أن يكونوا مسجلين بدايةً عند ادخال الطلبات.
- ٤- للهيئة الحق بتعديل أعداد الطاقم في حال حصول اي تغييرات إدارية تستوجب ذلك.
- ٥- لا يحق للشركة اختيار اي فرد من أفراد الطاقم ما لم يكن متقدماً بطلب حج.
- ٦- تختار الشركة جميع أفراد الطاقم من موقع الهيئة بموجب جداول تقدمها إلى الهيئة، على أن تلغى جميع الأسماء التي لم يتم اختيارها من قوائم الحجاج.
- ٧- إن صاحب الشركة والمفوض بالتوقيع عنها ومديرها والموظف المعني والمندوب في لبنان ومندوب التوثيق مسؤولون جميعاً بالتضامن فيما بينهم عن أفعال الشركة تجاه الهيئة في لبنان وتجاه سلطات المملكة العربية السعودية، على أن يتم اجراء مقابلة شخصية مع المسؤول والإداري ومندوب التوثيق من قبل الهيئة التي تحتفظ بحق قبول أو رفض تسجيل أي منهم بقرار معلل إذا تبين انه لا يملك الخبرة الكافية، أوخالف الأنظمة المعتمدة أو الأخلاقيات المناسبة لخدمة الحجاج بتاريخ سابق.
- ٨- يجب أن يكون الطبيب المعتمد طبيب صحة عامة على أن يتعهد خطياً بخدمة حجاج الشركة ومتابعة أوضاعهم الصحية بالتنسيق مع اللجنة الطبية التابعة للهيئة. ويجب عليه تسجيل رقمه الخليوي الخاص ليتم ادخاله ضمن مجموعة الأطباء الخاصة للتواصل.

المستندات المطلوبة لتقديم طلب حج:

١. جواز سفر للبنانيين أو وثيقة سفر للاجئين الفلسطينيين (بيومتري) مقروء آلياً وصالح حتى ٢٠٢٦/١٢/٥ كحد أدنى.
٢. صورة واضحة للهوية من الأمام والخلف (في حال وجودها).
٣. بيان قيد إفرادي الكتروني إصدار جديد .
٤. صورة شمسية قياس ٤,٥*٣,٥ سنتم مع خلفية بيضاء وحجم الوجه ٧٠%.
٥. بيان قيد عائلي الكتروني إصدار جديد (أو مستند للفلسطينيين) يثبت القرابة للأزواج أو من هم دون ١٨ سنة .
٦. بطاقة رجل دين صالحة من المرجعية المختصة.

٧. بالنسبة للطبيب، صورة بطاقة النقابة صالحة مع إفادة إختصاص من نقابة الأطباء وشهادة الإختصاص من الجامعة.
٨. أي مستند آخر قد تحتاجه الهيئة وفقاً لضرورات العمل.
٩. تعتبر الهيئة الجوازات الخاصة الصادرة عن وزارة الخارجية والمغتربين كالجوازات العادية.
١٠. يمنع تبديل الجواز أو تغييره بعد تقديم الطلب إلا بموافقة إستثنائية من رئيس الهيئة.
١١. في حال ثبت موضوع التزوير في ادخال المعلومات أو المستندات، يتم إيقاف الشركة عن عمل الحجّ موسم كامل أو أكثر، وفي حال التكرار تشطب الشركة من العمل في الحجّ نهائياً.

سابعاً: القرعة

١. يتم الاختيار بشكل إفرادي، بالأولوية للحجاج الأكبر سناً الذين لم يسبق لهم الحج سابقاً، وفي حال عدم اكتمال العدد يتم الإختيار من الذين سبق لهم الحج في المواسم الماضية بالأقدمية.
٢. يجب أن تحصل الشركة على عدد حجاج (تسعون حاج ٩٠) تم اختيارهم كحد أدنى. وفي حال عدم الحصول على عدد الحد الأدنى في الإختيار الأول للحجاج يتم تطبيق التنازل المذكور أعلاه. وفي حال لم تحصل الشركة المتنازل لها على العدد المطلوب يتحتّم اختيار شركة ثالثة مقبولة لدى الهيئة للتنازل لها خلال مهلة اسبوع.

بعد صدور الجداول النهائية بنتيجة القرعة وضمن المدة المحددة من قبل الهيئة يُطلب ما يلي:

١. بغية تسهيل وضبط عملية تحويل الأموال إلى المملكة العربية السعودية وعند صدور أسماء الحجاج، يجب على كل شركة إيداع مبلغ ثلاثة آلاف دولار أميركي \$3000 نقدي عن كل حاج في حساب "رئاسة مجلس الوزراء /هيئة شؤون الحج / مكاتب السفر" في مصرف لبنان، وذلك لتغطية التكاليف الأساسية لرحلة الحج وهي التالية:

- متوسط قيمة استئجار المساكن والفنادق.
- تكاليف خدمات المخيمات .
- مصاريف النقل والخدمات والتأشيرات.
- إحتياط فروقات زيادة الأسعار.

٢. يجب على كل الطاقم بما فيه أصحاب الشركات ومسؤوليها ومعرفيها ومساعدتهم تسديد تكاليف السفر والخدمات مثل باقي الحجاج وهم غير معفيين من هذه التكاليف.

٣. يمكن للهيئة قبول هبات من الشركات قياساً على عدد الحجّاج من أجل تمكينها من القيام بالمهام المطلوبة لأداء فريضة الحجّ وتغطية مصاريف فريق عمل الهيئة.

ملاحظة: في حال تبين ان المبالغ المودعة في حساب الهيئة غير كافية، تحدد الهيئة مهلة إضافية للشركات المطلوب منها تغذية محفظتها المالية إما عبر الإيداع في الحساب، أو عبر التحويل من الشركات الأخرى والتي لديها فائض في الحفيظة الخاصة بها وذلك وفق الآلية المتبعة من قبل الهيئة.

عند انتهاء موسم الحج يتم إجراء المحاسبة وتسجل الأرصدة لحساب الشركات في سجلات الهيئة على أن يتم إقرار الصيغة القانونية لإعادة الأرصدة. ويبقى على الشركات التي تحتاج إلى مبالغ تتجاوز المبالغ المتوفرة، المبادرة إلى إيداع تلك المبالغ في الحساب، مع حفظ حق الهيئة بإجراء تحويلات مصرفية إلى مستحقيها في المملكة العربية السعودية لتغطية أي مبالغ يثبت توجبها بموجب فواتير وإيصالات ومستندات رسمية، ويكون على الشركات المصادقة على الحسابات بعد التدقيق.

ثامناً: التوثيق

١. يبدأ توثيق العقود في ١٥ ربيع الأول ١٤٤٧ هـ وينتهي في ١٠ شعبان ١٤٤٧ هـ.
٢. يسمح لكل شركة بتأشيرة واحدة "لتجهيز مساكن الحجّاج" (توثيق). علماً أن استعمال هذه التأشيرات محصور بتوثيق المساكن وقد لا يسمح لحاملها بالدخول إلى المملكة بعد ٢٠ ذي القعدة. كما أن هذه التأشيرات مرتبطة بموافقة سفارة المملكة العربية السعودية في بيروت. علماً أن توثيق العقود ممكن من بيروت وبدون الحصول على التأشيرة.
٣. لا يحق للشركة استعمال تأشيرات التوثيق لغير حجّاج لبنان ويمنع على الشركات أو الحملات التابعة لها أو الطاقم تنظيم عقود إيجار أو خدمة أو متابعة شؤون حملات من خارج لبنان لأي سبب كان تحت طائلة وقف الشركة عن العمل.
٤. يتم استئجار المساكن والفنادق وتوثيق العقود للحجّاج اللبنانيين والحجّاج المقيمين في لبنان عبر مكاتب إدارة الهيئة في المملكة وتحت إشراف ومسؤولية الشركة حصراً مع العلم أنه يحق لكل شركة (بعد تنفيذ التنازل إذا تم) إجراء عقد سكن لكل ٢٠٠ حجّ في مكة المكرمة وعقدين في المدينة المنورة لجميع حجّاج الشركة وتوثيق عقودهم.
٥. إن مكاتب إدارة الهيئة مفتوحة بشكل دائم لتوثيق العقود، علماً أن للهيئة الحق برفض المساكن غير الملانمة لحجّاج لبنان.
٦. تقدم الشركات مستندات المساكن، وتتولى إدارة الهيئة إتمام عملية التوثيق إلكترونياً.
٧. إن الكشف الميداني يستوجب وجود كامل الأثاث والتجهيزات في الغرف والشقق وفي حال عدم اكتمال التجهيز يطلب من الشركة وصاحب المبنى التعهد خطياً أمام الإدارة باستكمالها بتاريخ محدد قبل وصول الحجّاج، وتقوم الإدارة بالكشف ميدانياً على تنفيذ التعهد في التاريخ المتفق عليه.
٨. يحظر فسخ أي عقد مبرم إلا بعد موافقة الهيئة ووزارة الحجّ في المملكة العربية السعودية.

مندوب التوثيق:

هو مندوب الشركة ويمثلها في استئجار المساكن والفنادق وتوثيق العقود ومتابعة جميع أمور (الشركة / الشركتين المدموجتين) أمام مكتب شؤون حجاج لبنان، ويتمتع بالصلاحيات الإدارية والمالية اللازمة لاستئجار مساكن بديلة عند حصول أي نزاع وبصلاحيات التعاقد الإختياري مع شركات النقل. يساعد المندوب طاقم الشركة الأساسي (صاحب الشركة أو مسؤول الشركة والإداري الذين اختارهم الشركة في جدول الطاقم) ويعتبرون طاقم عمل واحد يدير جميع شؤون الشركة في المملكة العربية السعودية وعليهم ملازمة الحجاج طوال الموسم ، وإلتزام هذه الأعمال يجب على الشركة اعتبار مندوب التوثيق من الطاقم ليحصل على تأشيرة حج. يجب أن يكون مندوب التوثيق صاحب الشركة، أو المفوض بالتوقيع، أو أحد الإداريين، بالنظر لكون المهام الموكلة إليه تتطلب وجوده في المملكة قبل وصول الحجاج ومغادرته بعد مغادرة جميع الحجاج، علماً أن تأشيرة التوثيق تسمح له بالبقاء في المملكة لغاية تاريخ ٢٠ ذو القعدة كحد أقصى.

ومن مهامه:

١. الإتصال بإدارة الهيئة فور وصوله إلى مكة المكرمة للتسجيل وتقديم رقم الجوال السعودي الأمر الذي يسمح له بالتعاقد والتواصل والتعامل مع إدارة الهيئة وسائر الإدارات.
٢. التواجد في المملكة العربية السعودية عند وصول الحجاج لإرشادهم إلى المساكن.
٣. إبقاء الهاتف الجوال مفتوحاً طوال الوقت.
٤. استلام الباصات المخصصة للشركة وتوزيعها على الحجاج.
٥. استلام مخيمات الشركة وتوزيعها على الحجاج. على أن يكون هو المسؤول عن إعادة تسليمها كما تسلمها تحت طائلة إلزامه بدفع قيمة التلفيات التي يحدثها حجاج الشركة.
٦. التواجد الدائم في المملكة العربية السعودية خلال الموسم لمتابعة شؤون الحجاج والمشاكل التي قد تنجم عن: السكن ، النقل، المخيمات، التائهين، الأوضاع الصحية الطارئة والوفيات والأمتعة المفقودة وغيره من المشاكل والعقبات التي تواجه حجاج الشركة التابع لها.
٧. التعاون التام مع الهيئة.
٨. يُرفض تعيين أي مندوب سابق ثبت عدم ممارسته مهامه بشكل مقبول من الهيئة.



تاسعاً: النقل

١. حدّدت خطوط سير الحجاج وفق ما يلي:
 - أ. بيروت - جدة - مكة - المشاعر - مكة - المدينة - بيروت.
 - ب. بيروت - جدة - الجحفة - مكة - المشاعر - مكة - المدينة - بيروت.
 - ج. بيروت - جدة - مكة - جدة - بيروت (لمن لا يريد الذهاب الى المدينة).
 - د. بيروت - المدينة - مكة - جدة - بيروت.
٢. إن النقل في المشاعر هو على نظام الرد الواحد إلزامياً، ويمكن تأمين باصات مرابطة للشركات الراغبة بذلك وعلى نفقتها.
٣. توقيع تعهد موجه للهيئة لجهة كسر العدد في الباصات سواء كان الاندماج مع شركات أخرى أو شراء فرق المقاعد أو التنازل عنها والموافقة على الدمج مع الشركات الأخرى دون قيد أو شرط وفقاً لما تراه الهيئة مناسباً.
٤. يمكن للشركة إجراء عقود نقل خاصة ضمن المهل المحددة، شرط أن يكون ذلك متوافقاً مع نظام وزارة الحج والعمرة في المملكة العربية السعودية.
٥. يجب التنسيق مع مكاتب الهيئة للتفويض الى مكة المكرمة أو المدينة المنورة أو بيروت قبل فترة كافية لتجهيز الجوازات والباصات.
٦. لا يسمح للحجاج بالتوجه إلى المدينة المنورة إلا إذا كان هناك عقد سكن موثق في المدينة لكامل الحجاج.
٧. يمكن استعمال قطار الحرمين السريع بين مدن الحج بالتنسيق مع مكتب الهيئة.
٨. الالتزام بمواعيد استلام وإعادة الباصات وفقاً لعقد النقل.
٩. تسديد قيمة جميع المخالفات المرورية الناجمة عن استخدام الباصات أو ركنها بطريقة مخالفة.
١٠. تكليف من يُمثّل الشركة التوقيع على المحاضر، ولا سيما مندوب التوثيق الذي يشرف على استلام الباصات.
١١. تتولى الهيئة إعلام الشركات بالخطوات الإجرائية عند جهوزها.

عاشراً: المخيمات

١. تقوم الهيئة بإجراء عقود الخدمات في عرفات ومنى على أن تسدد قيمة الخدمات من حفيظة كل شركة، على أن تكون مواصفات الخدمات بالحد الأدنى كما يلي:
 - خيام بقياسات كبيرة ومتعددة مجهزة بمكيف دولاب عدد ١ لكل ثلاثين متراً مربعاً.
 - كل خيمة مفروشة سجاد وصوفاً بد.
 - مياه شرب بشكل دائم في كل خيمة.

• وجبة ساخنة عدد ١ ووجبة باردة عدد ٢ لكل حاج.

• مخارج كهرباء في كل خيمة.

- إن حصة الشركة في مخيمات منى تكون بنسبة ثلث عدد الحجاج الذين تم اختيارهم بالأولوية، وتتعهد الشركة وجميع الحجاج التابعين لها بالالتزام بهذه النسبة دون اعتراض.
- تقوم الهيئة بتوزيع المخيمات في عرفات ومنى على الشركات التي تقوم بدورها بتوزيع الحجاج على تلك المخيمات بإشراف الهيئة.
- من الممكن إجراء عقود خدمات فئة (أ) ضمن المهل.
- تكليف من يمثل الشركة التوقيع على المحاضر، ولا سيما مندوب التوثيق الذي يشرف على استلام المخيمات.
- عدم إحداث تلفيات في المخيمات، على أن يتم وضع محضر بكل مخالفة.

حادى عشر: التأشيرات

لا يتم إصدار تأشيرة حج إلا بعد أن تستكمل الشركة ما يلي:

- ١- تسليم جواز السفر إلى الهيئة للتأشير في المرحلة الأخيرة.
- ٢- إجراء عقود السكن وتوثيقها.
- ٣- إيداع المبالغ المطلوبة في حساب الهيئة.
- ٤- إصدار تذاكر السفر وإرسالها إلى الهيئة.
- ٥- القيام بترتيب الحجاج ضمن مجموعتين للتأشير وفق جداول تقدم إلى الهيئة.
- ٦- قيام الشركة بإنشاء مجموعتين للإستعداد المسبق.

حجوزات السفر

- التقيّد بمضمون قرار رئاسة مجلس الوزراء القاضي بعدم السماح للحجاج السفر عن طريق البر، وفي حال مخالفة هذا الأمر قصداً أو عن طريق الإهمال تشطب الشركة من لوائح الهيئة وتفقد حقها بتقديم طلبات حجاج على اسمها.
- قيام الشركة بإجراء حجوزات السفر لكل مجموعة كاملة ذهاباً وإياباً، وإبلاغ الهيئة بها مع الإلتزام بالحجوزات وعدم تعديلها أو إلغائها دون موافقة الهيئة.
- إبلاغ مكتب الهيئة بأسماء الحجاج الذين عدلوا عن السفر قبل صدور الأسماء وبعده.
- تعهد الشركة بإبلاغ وإلزام الحجاج التابعين لها حول كلفة الحمولة الزائدة في رحلات الطيران واحتمال عدم شحن هذه الحمولة الزائدة على متن ذات الطائرة التي تقلّ الحجاج بل تشحن في ما بعد على متن طائرات أخرى وذلك على مسؤولية الشركة ونفقتها.
- حجم حقائب اليد المسموح به هو بقياس ٥٨ عرض * ٣٨ ارتفاع زنة ٨ كل كحد أقصى

- يجب على الحجاج نقل أمتعتهم في الحقائب الموحدة المعتمدة من الهيئة من قياس موحد (٢٥*٤٥*٦٥) مع لاصق على الحقيقية يسجل عليه اسم الحاج واسم الشركة واسم الحملة وعنوان السكن بشكل واضح. (يسمح للحاج بحقيبة واحدة فقط زنة ٢٣ كلغ كحد أقصى، أبو حسب القرار الصادر عن شركة الطيران).
- يحظر نقل المواد الغذائية ضمن أمتعة الحجاج.
- يحظر نقل الأدوات الحادة والمواد القابلة للاشتعال وأنابيب الغاز والزيوت في حقيبة اليد على الطائرة حفاظاً على سلامة الحجاج والطائرة.
- يجب الاحتفاظ بذاكرة السفر وبطاقة صعود الطائرة كمستند أو إثبات للتعويض على الحجاج في حال فقدان الحقائب شرط الإبلاغ عن فقدانها قبل مغادرة المطار.
- يجب الحضور إلى مطار رفيق الحريري الدولي قبل موعد إقلاع الطائرة بمدة لا تقل عن ثلاث ساعات ولا تزيد عن خمس ساعات.
- التعاون التام مع لجان المطارات المكلفة من قبل الهيئة واتباع تعليماتها لتيسير وتنظيم أمور الحجاج.
- يجب تسليم جوازات السفر إلى الحجاج في مطار بيروت فقط وتبليغهم أن استعمال هذه الجوازات هو استعمال شخصي.
- يجب على الحجاج الاحتفاظ بمستنداتهم الشخصية وتعليق البطاقات ولبس الأساور المعتمدة.
- يسمح للحاج بإحضار ماء زمزم بكمية ٥ ليتر ضمن توضيب خاص من شركة الزمامة.

ثاني عشر: المحظورات والارشادات

يجب على الشركة إبلاغ الحجاج المواد القانونية أدناه:

١. يحظر نقل الأموال النقدية والتقليد فقط بالقيمة المسموح بها من قبل السلطات السعودية.
٢. يحظر حمل أو نقل الأسلحة أو المخدرات (عقوباتها في المملكة قد تصل إلى الإعدام).
٣. منع نشر أي كتابات أو خطابات أو شارات أو رسومات تعكّر صلات لبنان بالدول الصديقة، أو تعرّض لبنان لأعمال عدائية، أو تسبّب أعمالاً تارية ضدّ اللبنانيين. (المادة ٢٨٨ عقوبات).
٤. يمنع ويعاقب فعل تحقير دولة أجنبية أو جيشها أو علمها أو شعارها الوطني علانية، أو تحقير رئيس دولة أجنبية أو وزرائها أو ممثلها السياسي في لبنان. (المادة ٢٩٢ عقوبات).
٥. يمنع ويعاقب فعل إحداث تشويش عند القيام بإحدى الطقوس أو الإحتفالات أو الرسوم الدينية المتعلقة بتلك الطقوس أو عرقلتها بأعمال الشدة أو التهديد. (المادة ٤٧٥ عقوبات).
٦. يمنع ويعاقب ويعدّ تجمّعاً للشعب كل حشد أو موكب على الطرق العامة أو مكان مباح للجمهور، وكذلك من يجهر بصياح وأناشيد الشعب أو أبرز شارة من الشارات في حالات يضطرب بها الأمن. (المادتين ٣٤٥ و ٣٤٦ عقوبات).

٧. تطبق القوانين اللبنانية على كل لبناني فاعلاً كان أو محرضاً متدخلأ أقدم خارج الأراضي اللبنانية على ارتكاب جنائية أو جنحة تعاقب عليها الشريعة اللبنانية. (المادة ٢٠ عقوبات).

٨. يحظر حمل المنشورات والكتب السياسية والياфطات.

٩. لا يسمح باستعمال مكبرات الصوت في المخيمات وفي الحرم وفي كافة المشاعر.

المخالفات:

لرئيس الهيئة الحق في إصدار التنبيهات والإنذارات وفرض العقوبات لأي مخالفة للتعليمات الخاصة بالحج، وعند مخالفة التعليمات الخاصة بالحج، يمكن لرئيس هيئة الحج والعمرة إصدار قرار يتناسب مع حجم المخالفة وإتخاذ أي من التدابير التالية:

١- الإنذار

٢- الوقف عن العمل لمدة عام واحد، وفي حال استدعى حجم المخالفة الوقف النهائي عن العمل، يتخذ هذا التدبير بقرار من الهيئة بناءً على اقتراح رئيسها.

علماً أن أسباب الإخلال متنوعة ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

١- أي خلل متعلق بالسكن لجميع الحجاج أو لأي منهم.

٢- عدم تأمين الهدى لسبب أو لآخر، في حال كان من ضمن برنامج الشركة.

٣- الافتراض في المطارات أي إبقاء الحجاج فيها.

متفرقات

١- إن طاقم العمل بكامله هو لخدمة الحجاج الذين يحملون تأشيرات عن طريق الهيئة صادرة عن سفارة المملكة العربية السعودية في لبنان.

٢- التواريخ المحددة ملزمة وفقاً للنظام، والشركات ملزمة بتطبيق النظام وجميع التعليمات الصادرة عن الهيئة.

٣- الحجاج اللبنانيين الذين استحصلوا على تأشيرات عن طريق الحزمة أو من خارج لبنان فيتم تفويجهم إلى مكاتب طوافة تابعة للحزمة أو لبلد التأشيرة وليس إلى مكاتب لبنان.

٤- يتم تفويج كل شركة بأكملها إلى مكتب واحد.

٥- إن كلفة التائهين، الحقائب المفقودة وما شابهها من النفقات تقع على مسؤولية الشركة.

٦- التعاون التام مع الهيئة والالتزام بالقوانين والتعليمات والتوجيهات العامة والخاصة.

٧- تحتفظ الهيئة بحق إصدار تعاميم لاحقة تنفيذية أو مكملة للقرار الراهن أو طلب أي مستندات أو تعهدات إضافية.

ح

أنا الموقع أدناه اللبناني الجنسية، المولود في..... ، مكان ورقم
السجل ، بصفتي الشخصية وبصفتي صاحب أومدير شركة ،
المسجلة لدى السجل التجاري في ، برقم..... ، أوافق وأتعهد وألتزم تجاه
هيئة رعاية شؤون الحج والعمرة بما جاء أعلاه ابتداءً من الصفحة ١ ولغاية الصفحة رقم ١٢ وأي
قرار يصدر عنها لاحقاً.



بدرست في ٢٩/٨/٢٠٢٥